

حرية التعبير والممارسات الصحافية في الجزائر

قراءة في طبيعة الاكراهات

Freedom of expression and journalistic practices in Algeria

Read about the nature of constraints

^{1*} أ. حدوش يسمينة ² د. بن يامي يوسف

¹ جامعة الجزائر-3- إبراهيم سلطان شيبوط، الجزائر، مخبر اللغات، الاتصال و التكنولوجيات الحديثة

heddouche.yasmina@univ-alger3.dz

<https://orcid.org/0009-0005-2127-4806> 

² جامعة الجزائر-3- إبراهيم سلطان شيبوط، الجزائر

Benyammi.youcef@univ-alger3.dz

 <https://orcid.org/0009-0009-3769-8928>

تاريخ النشر: 2024/10/12

تاريخ القبول: 2024/08/11

تاريخ الإستلام: 2024/06/25

ملخص:

سنتناول في هذه الورقة البحثية الصعوبات المهنية التي تواجه الصحفيين الجزائريين مع إبراز الممارسات التي توجه سلوكياتهم وفق الاحكام التي تتقاطع مع توجهات وغايات تتجاوز المجال المحدد لحرية التعبير واخلاقيات المهنة، ومنها المنطق المالي والاقتصادي، والتقييد القانوني، اكراهات التحول الرقمي، والظروف المهنية للصحفيين داخل غرف التحرير .

الكلمات المفتاحية: الممارسات المهنية؛ الصحافة؛ حرية التعبير؛ القيود؛ معوقات المهنة.

Abstract:

We will discuss in this research paper the professional difficulties and constraints faced by Algerian journalists by demonstrating the factors that guide their behaviors and professional practices according to the judgements which intersect with the directions and purposes which go beyond the framework reserved for expression's freedom and profession's ethics , including economic and financial logic , legal restrictions , constrains of digital transformation , circumstances of journalists' work inside news rooms

Keywords: professional practices, the press , freedom of expression , restrictions; Obstacles to the profession.

مقدمة :

يجب أن نشير بأنه لا يمكن في أي حال من الأحوال الحديث عن الحرية دون الحديث عن حرية التعبير وحرية الفكر أو الرأي أو المعلومات أو الاتصال أو الصحافة أو حتى حرية إمتلاك وسائل الإعلام. وهذا ما تشير إليه المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948. وهكذا، فإلى جانب حق الفرد في حرية التعبير والرأي، نجد أيضا الإشارة إلى المحددات الخاصة بحرية الصحافة والإعلام في إطار احترام الأفكار وضرورة العمل على نشرها دون قيود و الحق في عدم المساس بأرائه. « (Grevisse Benoit, 2010, p. 36) وهي في الأصل، حرية أساسية منصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لتعطي لكل شخص الحق في التعبير عن آرائه، مع ضروره احترام الآخرين .

تضمن حرية الصحافة للصحفيين إمكانية التحقق بحرية مع وجوب إعلام المواطنين، خاصة الموضوعات التي يختارونها. سيتمكن المواطنون في هذا الإطار، من التعبير عن آرائهم - بما في ذلك وجهات النظر المنتقدة للحكومة - دون خوف من مختلف العواقب السلبية والعقوبات والانتهاكات، مثل السجن أو التهديد بالعنف. (Eleanor Brooks, 2022) وكذلك الأمر بالنسبة للصحفيين، فكل صحفي له الحق في حرية التعبير ومن واجبه أن يتقاسم مع الافراد الآخرين الكثير من الحريات ويعمل على تجسيدها بالكتابة وبمختلف وسائل التواصل المتنوعة ويعمل باستمرار على ضمان نقل المعلومات أو الأفكار والآراء. وبالتالي ربط الكثير من الباحثين حرية الصحافة بحرية الوصول إلى المعلومات، والحق في النقد والتعامل مع أي مواضيع تهم عامة الناس. ولتحقيق مصلحة العامة والسماح بمناقشة كل القضايا التي تؤثر على الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، و إظهار كل الحقائق مع التركيز على سياقاتها وهي غاية أولوية للعمل الصحفي .

وهو ما يعنى أيضا أنه لا يمكن الحديث عن حرية التعبير في غياب الحريات الأخرى ذات البعد الإنساني وفي غياب الحريات المدنية وشروط ممارسة الحريات الفردية و استقلالية الفرد من كل الاكراهات ومختلف الشروط الأساسية لتطبيق البعد الأخلاقي مع الالتزام بحدود القانون. في الواقع، تصر نظريات الديمقراطية بمختلف متركزاتها ومفاهيمها وتوجهاتها على حقيقة أن كل مواطن يجب أن تتاح له الفرصة للتعبير عن نفسه وعن رأيه وفكره، والمشاركة في مختلف النقاشات والمداولات العامة التي تؤدي إلى اتخاذ القرارات الجماعية وهو الامر الذي يجسد شرعية الأنظمة والمؤسسات ودورها في المجتمع، ويعزز من الاطار العام الذي يسمح بتطبيق والاهتمام بالحق في الاعلام والاتصال وتجاوز كل القيود التي تعيق من مجال الحريات والاهتمام بمتركزات الممارسة الإعلامية التي تستند في جزء كبير منه على القيم والمبادئ ومنها، المسؤولية المهنية للصحافي وحرية ممارسة المهنة وفق الضوابط الأخلاقية . (كهينة علواش، 2023، ص 499)

1- حرية التعبير والممارسة الصحفية :

تهدف الصحافة إلى إعلام المواطنين بمختلف المعلومات الموجودة والوقائع المتبوعة باعتماد جُملة من العناصر السردية المهمة في البناء الإعلامي أو من خلال التأسيس لنظام قانوني وأخلاقي يفتح المجال للمناقشات المتنوعة التي تشمل مضامين تعبر عن اختلافات الرأي خارج التيارات الفكرية والسياسية والايديولوجية. وهذا لن يتحقق في الواقع الا بالنضال المتواصل دون الاكتراث والاهتمام، بالقواعد الأخلاقية التي تلزم الصحفيين

احترام كل الأفكار والآراء والقناعات، والمعتقدات، لكن إضافة إلى ذلك يتوجب عليهم الاهتمام بكل قواعد الممارسة القائمة على عناصر الاحترافية، لأنها عماد النشاط الصحفي الذي يشترط الاعتناء بالمعلومة الموضوعية وبسياقاتها ومضامينها، وفي هذا الصدد، يقول الباحث "دومينيك فولتون" ليست الدعايم بمختلف أشكالها هي من تقدم وتعطى معنى للمعلومة، وليس أيضا المتلقي، بل على عكس ذلك، تبقى هذه المهمة المتجذرة في العمل الصحفي من مهام ووظائف الصحفي. (Dominique Wolton, 2009, p. 10)

وهذا بطبيعة الحال إن الاهتمام بالتنظيم المهني والأخلاقي للمعلومات في المجال الإعلامي سيجعل الصحفي أكثر وعيا بطبيعة وشرعية مهمته وبمسؤوليته، وسيعزز من هوية مهنة الصحافة التي تتميز بخصوصيات تختلف عن هويات الوظائف الأخرى لأنها تقوم على مبدأ الحرية وتكريس ثقافة الحرية في الإعلام. وهذا على الرغم من الإخفاقات الكثيرة للمشاريع والنضالات وللكتير من التجارب في العالم التي تحاول تجسيد حرية المعلومات رغم اختلافاتها الوظيفية بممارساتها التي أخذت أشكالا كثيرة والخطابات التي تطغى عليها أيديولوجية البعد السياسي والمالي. وفي هذا الإطار، ومن المفترض أن يشتغل ويناضل من أجل الحق في الإعلام ومحاربة ومواجهة كل من يريد طمس الحقائق وكشف طبيعة السياسات الأيديولوجية أو الأنظمة الفاسدة. وتبقى إحدى الخصائص الأساسية للممارسة الصحفية بلا شك استبدال مفهوم المعلومات المركزية الصادرة من المؤسسات العامة إلى الممارسات التي تستدعي التحليل والنقد والرأي والتعبير عنها في المؤسسات الإعلامية، والعودة إلى الوظائف والممارسات القائمة على حركية و تدفق الأفكار والإبداع وحرية التعبير والاعتقاد والحرية في الإعلام و إنتاج للخطابات الصحفية بكل أنواعها وأشكالها وبث ونشر الحقائق المتنوعة.

وبهذا المعنى، يتطلب الأمر أن تكون وسائل الإعلام حرة ومستقلة، حتى تتمكن من أداء وظائفها المتنوعة استنادا إلى كل المبادئ الإنسانية والقواعد المهنية التي يمكن اختصار بعضها في الحرية -المعلومة-. إلا أن هذه الحرية ليست مطلقة، ولا يمكن أن تكون مفصولة ومعزولة عن الضمير المهني الذي يحكم مهام الصحفيين وأيضا المسؤولية الاجتماعية والمهنية والذاتية التي تتطلب مدونة من قواعد السلوك كالتحقق من صحة المعلومات، وهكذا، لن تكون حرية المعلومات في تطبيق النصوص القانونية (الأدوات القانونية) تتجاوز العراقيل، بل أيضا في المبادئ الأخلاقية، لأن الحق في حرية التعبير بشكل عام والإعلام بشكل خاص يتوافق مع واجب المسؤولية. (Borel-Hänni، 2015) وهذه المسؤولية هي التي تعزز من حق الجمهور في الحصول على معلومات جيدة وكاملة وحررة ومستقلة و متعددة، تجاه المواطن تكون مقدمة على أي مسؤولية أخرى.

تزداد أهمية الاهتمام بحرية التعبير في تمدد ممارساتها في مختلف مقتضيات الممارسة السياسية والاجتماعية، واعتبارها قوى مضادة (الديمقراطية) وتكون ممثلة للمواطنين، وتستند في جزء كبير منه على ترسيخ قيم التعدد والاختلاف والتنوع في طرح الآراء والتفكير وتخضع للضوابط الديمقراطية التي تقوم على احترام الكثير من القيم مثل صحة وموثوقية المعلومات، وأخلاقيات الرأي التي يقتضيها حق المواطن في الحصول على المعلومات المتغيرة والمتجددة أي في سياق غير محدد وفيه الكثير من المخاطر. يقول في هذا الإطار الصحفي والناقد "إغناسيو راموني" أنها تتكفل "بالبحث عن الحقيقة" بضوابط مخصصة، ولا تنفرد بوقائع وعلاقات

وموضوعات نهائية، بل هي تستند إلى العمل الذي يدرج ضمن سيرورة مستمرة، ولا تشكل أبدا منتوجا نهائيا" (Ignacio Ramonet, 2011, p. 10)

فمن الواضح تشير بعض التطورات الحالية في السياق الإعلامي الجديد بشكل عام إلى الصعوبات التي يواجهها الصحفيين والصحافة، خاصة التي تتميز بـ (الالتزام المرجعي) والتي شهدت تغيرات كثيرة. وهكذا، على الرغم من أن بعض وسائل الإعلام ينظر إليها كسلطة مستقلة ولا تخضع لأي سيطرة ولا قيود خارجية مهما كانت طبيعتها. ومع ذلك، فإن الكثير منها إن لم نقل كلها أصبحت تتأثر بوسائل الضغط والسيطرة والتوجيه، يمكن الإحالة هنا بشكل سريع إلى منطق المنافسة الذي أخذ مجالا مهيمنًا ومطلقًا بين وسائل الإعلام. في وقتنا الراهن لم يعد الاهتمام مرتكزا على مبادئ التفكير الموضوعي وتجسيد الحريات القائمة على النقاش العقلاني الذي يرسخ مبدأ المساواة ونقل الاخبار بموضوعية ومصداقية، بل على المنافسة التجارية، وهكذا، تحولت النظرة إلى الإعلام وقيمة المعلومات إلى القيمة التجارية (السلعة) التي تضع المهنيين والصحفيين أمام سياج جديد يقوم على البعد و الالتزام المالي .

2- إكراهات الممارسات الصحفية في البيئة الرقمية وتجاوز المبادئ الاخلاقية :

نشهد اليوم تحولاً جذرياً في نسقية الممارسة المهنية، ساهم بالانتقال من حرية التعبير إلى حرية الاعلام ثم إلى حرية الاتصال في البيئة الرقمية التي تطرح موضوعاتها في إطار الادراك المباشر والتفاعلي وبطغيان مجموعة من التمثيلات والبناءات والسرديات التشهيرية، الاستفزازية أو التهديدات والاهانات العنيفة والتعليقات التي تعرض الافراد للتهديد أو السخرية أو الإهانة بسبب عرقهم، أو لون بشرتهم، وآرائهم وثقافتهم، أو أصلهم. فهذه التجربة التي لا توظرها الذات الصحفية والقيم الأخلاقية يمكن أن تشكل تهديداً جديداً للحرية الفردية والخصوصية الشخصية ولمبادئ حرية الصحافة. و إلى جانب هذا الطرح، فهناك من يرى أيضا أن هذه الحريات، خاصة الحق في الإعلام غير متاحة للجميع، إذ لا يمكن لكل الافراد الوصول إلى المعلومات بمتغيراتها وتحليلاتها وسياقاتها، وهنا طرحت معضلة الحبس الانفرادي والتوجه المعزول، وهذا بتقاسم نفس الآراء والأفكار والتوجهات المماثلة ويكون باستمرار الفرد معزولاً أيديولوجياً ومعرفياً في بيئته المشهدية الطبيعية (Patrice Flichy, 2008). وهذا من يبعده عن حقه في الحصول على الإعلام الموضوعي، كما سيعمل الصحافي على تلبية نفس الرغبات والعمل على تجسيد نفس الاهتمامات المرتبطة للجمهور والفرد المستخدم .

ومن الواضح وحسب الكثير من المدافعين عن تجسيد حرية التعبير في الفضاء الرقمي، يؤكدون بأن هذه التحولات النسقية تساعد على مشاركة مجموعة من المحتويات في سياق الفردانية التعبيرية بكل حرية في الفضاء المفتوح وهي التي تدفع كل المواطنين دون تمييز للانخراط في عملية التواصل و التفاعل مع المؤسسات الإعلامية من خلال المشاركة في إبداء ومشاركة الآراء المتنوعة. خارج هذا المنطق التشاركي تبرز أيضا أهمية بناء المحتويات وتحسن تجربة المستخدم (المتلقي أو القارئ)، بفضل الخدمات التي تقدمها الانترنت، والخوارزميات، والذكاء الاصطناعي، وروبوتات الاخبار والمعلومات الصحفية، وتطبيقات الهاتف المحمول والنقل المباشر للأخبار والاحداث، وبرامج السرد القصصي... كلها تضمن الانتشار الهائل للمعلومات والأفكار والمعتقدات، (جمال شعبان شاوش، أو شن جميلة، حدوش يسمينة، 2020، صفحة 191) في وقتها وبأشكال تفاعلية وتجسد حرية الإعلام والحصول على المعلومات والمضامين الإخبارية التي تستند لقوتها ودلالاتها من معايير لا تتوافق مع مدونة الاخلاقيات وهي السرعة والفورية والآنية و بدون العودة إلى الممارسات التي تبحث في حقائق تفاصيل السياق المخصوص للأحداث . برزت أصوات كثيرة عبرت عن خطورة هذه التحولات الاقتصادية والتكنولوجية

والاجتماعية والسياسية المستمرة على هوية الصحفيين وعلى المبادئ المركزية و القيمة للمهنة الصحفية وعلى قيمة المعلومة وعلى طبيعة الممارسة الجديدة، والتي تشكل في الأصل الكثير من المخاطر والعواقب، فهي تبشر بعوالم من الشفافية والعالمية، والأنية ومشاركة الجميع و التوهم بالمساواة، وتنصر على الدوام لثقافة الاتصال المباشر وللحلول السهلة، لكن دون الممارسات التي تفترض العودة إلى التفكير او التحليل العميق، وتكون في دائرة النقل المباشر للأخبار عوض البحث و التحري عنها.

3- هيمنة البعد المالي وأولوية السوق على قيمة المعلومة :

إن انتقال الصحافة بالمفهوم الليبرالي القائم على سوق العرض والطلب، يبرره البعض باعتباره نموذجاً ضرورياً لصحافة السوق، ويعمل على تجسيد الثقافة الجديدة للمؤسسات الإعلامية التي يجب عليها الانخراط في ثقافة الاقتصاد الحر وللحفاظ على الإنتاج الإعلامي الذي يعبر في نهاية المطاف بشكل مباشر عن "صحافة السوق" "Journalisme du marche". التي تفتح مجالات متنوعة وجديدة للاستثمار وإنتاج القيمة المالية. وهذا ما يفسر زيادة الاهتمام بمضامين الترفيه المباشرة على حساب نوعية المضامين الإخبارية، التي تعتبر من زاوية أخرى بمثابة ناقل أيديولوجي بأشكال مختلفة للشركات والمؤسسات الكبيرة إما المساهمة في تمويل أنشطة المؤسسات الإعلامية أو المالكات. وهذا الطابع المرتبط بربط المعلومة بقيمة السوق هو الذي دافع الكثير من المهنيين والباحثين بتوجيه انتقادات لاذعة لهذا المنطق الجديد الذي يقيد حريات الصحفيين وتوجيههم نحو بناءات لها مقاصد وغايات التي تتوافق مع أيديولوجيا المؤسسات الاقتصادية ومع احتياجات السوق وليس اهتمامات المجتمع. وهذا المسار المهني يشمل أيضاً الصحافة الرياضية التي تهتم بمختلف الأحداث والقضايا والرهانات المرتبطة بالرياضة محلياً ودولياً. (حدوش يسمينة، 2017، ص89). في الواقع، هناك الكثير من الآراء التي ترى وجود علاقات ممنهجة تظهر التبعية المباشرة لهيمنة سائل الإعلام باعتبارها مؤسسات اقتصادية ومالية، تخضع للمصالح الخاصة أو المالية أو الصناعية ومنطق السوق، وهذا خارج القراءات الموضوعية والخطابات الحرة لنسقية المهنة التي تقدم المعلومة خارج المسار الذي يعتبرها كسلعة تجارية (Halimi Serge, 1997) يمكن أن نشير هنا إلى المؤسسات الإعلامية في الولايات المتحدة الأمريكية مثل (Fox News) والقناة الفرنسية (CNews).

ولا يمكن استناداً إلى هذه التحولات التي لا تنظر إلى حرية الصحافة من زاوية الوظيفة الفعلية التي تقوم على ضمان التعددية الإعلامية والحق في الرأي والتعبير، وضمان ممارسة هذا الحق وفق المقتضيات والعناصر المتعلقة بالشفافية والاستقلالية والتعددية في وسائل الإعلام. إلا من المسار الموجه الذي يجسد البعد الاقتصادي المهيمن على نشاط وهوية المؤسسات الإعلامية والصحافية، وهو الموضوع الذي أثار الجدل وعلى نطاق واسع. بين الباحثين والصحفيين. و تبقى النظرة الوجيمة في هذه الزاوية هي اعتبار المعلومات في الأساس كسلعة. لذا فهي تخضع لقوانين السوق أكثر من خضوعها لقوانين المعلومات ولبادئها وسياقتها وغاياتها المرتبطة بالمصلحة العامة. وعلى غرار جوهر الصحافة فإن قيمة المعلومات أصبحت لا تعتمد بتاتا على الحقيقة، بل على عدد الأشخاص الذين من المحتمل أن يكونوا مهتمين بها في سوقها، أي لاختيارات السوق .. (Ramonet, Ignacio, février 1999)

صحيح أن الحديث عن العلاقة الجدلية بين المال و الصحافة (حرية الصحافة) يختلف باختلاف الثقافات والسياقات والضوابط القانونية، لكن الموضوع الذي يشير إلى تركيز وسائل الإعلام والصحافة وتسليعها وزيادة الملكية المفرطة و "نموذج الأعمال" الذي "يدير" "الإنتاج" "من المعلومات كأي "سلعة" والذي فتح المجال لإجراء

الكثير من التقارير و التحقيقات في بعض الدول خاصة الاوربية (*) دون اتخاذ أي تدابير ملموسة ومتابعات قانونية . ومن هذه الزاوية، شهدت الممارسات الصحفية بشكلها الوظيفي تحولات عميقة في الأنواع الإعلامية (انهيار مرجعية الصحافة الحرة) ونسقية المهنة في طبيعة المعلومات المقدمة للجماهير التي تبين النماذج الجديدة القائمة على الاكراه النفسي والتحيز السياسي، وطغيان القوالب النمطية، و الاغراء والعرض والاستهلاك وغياب التحليل العميق للقضايا السياسية والاجتماعية. وهذا على الرغم من أن المسؤولية الاجتماعية للصحافة تستلزم في نسقها العام محاربة كل اشكال الاحتكار والاستغلال، كون الممارسة الصحفية تقوم على ارتباطات متينة بين الصحفيين من جهة والمجتمع من جهة أخرى . (جلطي مصطفى، جلطي مصطفى، 2001، ص 564) .

ومنذ سنوات طويلة ظل التهديد الذي يراود الكثير من الصحفيين والمهنيين قيمة المعلومات و الموضوعات المرتبطة بها وكذلك استقلالية الصحفيين . ينتقد الصحفي والناقد "إيدوي بلينال " ومؤسس موقع " Médiapart " تجذر نموذج سلطة المال واردة الهيمنة التي غيرت من مضمون وقيمة المعلومة في المشهد الإعلامي، فقد أقصت تماما الشروط الضرورية المهنية والأخلاقية للقيام بجوهر الممارسة الإعلامية، ومع ذلك، يدعو و يؤكد على أهمية قيام جميع الصحفيين دائماً (بإعادة) إثبات الوقائع والاشتغال والمعلومات ذات جودة ومنفعة وكم معرفي جديد بمعزل عن هيمنة المجموعات والمؤسسات الإشهارية الكبيرة، من خلال الاعتماد على نموذج الاشتراكات كمصدر تمويل.(Edwy Plenel, 2018) يقول نحن ندافع عن فكرة أن المعلومات ممارسة تتطلب حقائق متنوعة لها قيمة تختلف عن قيمة المنتوجات الأخرى. ويضيف قائلاً: نحن ندافع عن الطرح الذي يقول أن معلوماتنا مفيدة وذات مصداقية وأصلية وغير منشورة، وأنه إذا كان القراء يثقون في هذه المعلومات وفي استقلاليتها، فيمكنهم دعمنا من خلال الاشتراك. و هو النموذج الذي يخلق عملاً تجارياً مستقلاً ومتنوعاً وفق العوامل المرتبطة بالحرية في الفكر والبحث والإرادة والتعبير. وهو بذلك يريد حماية حرية الصحافة ومجالات ممارسة حرية الرأي والبحث والاستقصاء والدفاع عن قيمة المعلومات باحترافية وضمان جودة المحتويات الإعلامية، مع ضرورة احترام القواعد الأخلاقية وإعادة النظر في هوية ومهام الصحفيين والمؤسسات الإعلامية والتي يجب أن تكون مجالا لممارسة الديمقراطية والنقاش العام. وهذا المسار يستلزم تشخيص الأحداث والوقائع التي تتطلب على الدوام نقاشاً يقوم على الأخلاقيات مع احترام المصلحة العامة. (منجي الخضراوي، صفحة 257) وهذا النموذج القائم على الدعم الاشهاري ذو طابع سياسي وايدولوجي ساهم أيضا بفرض الرقابة التحريرية داخل غرف الاخبار والتدخل في السياسيات المتبعة وتوجيهها إلى محتويات تحريرية مخصصة، والتي لها الأثر العميق في فرض الرقابة الذاتية على الصحفيين. ولا يمكن في هذا السياق تقديم الوقائع الكثيرة التي تعيق من مجال ممارسة الحريات في قطاع الإعلام والضغط الممارس من طرف الوكالة الوطنية للنشر والتوزيع في الجزائر ، ذلك أن الاكراهات شملت التضييق على الصحفيين والمؤسسات الإعلامية وتعرضها للتهديدات المالية، كتخفيض مساحة الإشهار وحرمانها من مساعدات الدولة. وهو ما يعنى أن المشهد الإعلامي مجرد ممارسة مباشرة لنقل الاخبار بشكل سريع و بأنواع صحفية وإعلامية لما ينشر في وكالة الأنباء أو عبر بعض الصحف والمدونات الإلكترونية التي تنشط خارج البلاد.

(*) - يمكن أن نشير هنا إلى قضية (Vincent Bolloré) "فنس بولوريه" الذي يمتلك وسائل إعلامية كبيرة في فرنسا والمساهم المسيطر في مجمع فيفندي Vivendi، في 24 نوفمبر 2021 تم استدعائه من طرف أعضاء مجلس الشيوخ في مسألة التركيز الإعلامي الذين يشعرون بالقلق إزاء نفوذه المتزايد في وسائل الإعلام واتهامه بتهديد للتنوع الثقافي والأداء الديمقراطي. برر بولوريه بعض البناءات الإعلامية المسيطرة في وسائل الإعلام التي يمتلكها إن الإعلام هو القطاع الاقتصادي الثاني الأكثر ربحية في العالم اليوم، بعد قطاع الرفاهية الذي يسيطر بشكل أساسي . (...) قائلاً أيا ان مصلحتنا ليست سياسية وليست أيديولوجية كما يرى من المنتقدين والصحفيين والسياسيين: "مصلحتنا إقتصادية".

4- التقييد القانوني وسلطة الاكراه :

لقد كانت النصوص القانونية في الممارسة الإعلامية في ضبط الجانب التنظيمي والأخلاقي، محل اهتمام الكثير من الباحثين والصحافيين والمهنيين الذين أكدوا على ضرورة الاعتماد على القوانين التي تؤطر و تنظم طبيعة الممارسات والأنشطة والوظائف المهنية و التي لا يمكن الاستغناء، كما لا يجب النظر إليها من المنطق الذي يشير إلى إكراهات التقييد والضغط، وهو مهم في سبيل تقديم معلومات موضوعية تحترم خصوصية المجتمعات وقيمها وتحفظ الأمن القومي وكذلك الحياة الخاصة للأفراد المعرضين للتضليل والمعلومات المضللة ؛ و المفترض أن تؤدي هذه النصوص القانونية ومختلف التشريعات و الإجراءات المتخذة في هذا المسار إلى "إضفاء الطابع المهني على الصحافة"، باعتبارها أداة في غاية الأهمية في خدمة حرية الصحافة والإعلام. وهناك اجماع على ضرورة العودة إلى الاحكام القانونية لغرض لحماية الصحافيين من كل التهديدات الممكنة وضبط الممارسة الصحافية والإعلامية من كل جوانبها، فضلا عن وجوب الاهتمام بأخلاقيات الصحافة المحايدة والمهنية والمسؤولة. فالقانون في هذه الحالة، هو الضامن الذي يفتح الطريق دون قيود للوصول إلى المعلومات ويسمح للصحفيين ووسائل الإعلام بنشر المعلومات المتنوعة والأفكار وتقديم المضامين الموضوعية. (ياسين صباح، 2010)

وبالعودة إلى السياق الجزائري الذي شهد الكثير من التحولات، والواقع ، يمكن القول أن المكاسب التي تحققت بعد أحداث أكتوبر 1988 في مجال حرية التعبير والصحافة وقانون الإعلام في 1990 الذي ركز على التعددية لأول مرة في تاريخ الجزائر ، شهدت تراجعاً في الكثير من المجالات، خاصة في مجال الحريات الأساسية وفي المهنة الصحافية التي حاولت السلطة تقييدها بأحكام مختلفة، وفرض عقوبات بالسجن على الصحافيين لمدة تصل إلى ثلاث سنوات وغرامات مالية في قانون العقوبات الصادر في مايو أيار الذي أثار الكثير من الانتقادات خاصة من طرف المهنيين 2001. الذي أكدوا بأنه لا يمكن سجن الصحفي و الذي لا يتماشى مع دولة القانون يمكن اعتبار قانون العقوبات الجديد يتضمن الكثير من الإجراءات القمعية التي تعيق العمل الصحفي ، وتحرم المواطن من حقه في الإعلام وتحرم أيضا الصحفي في البحث في بعض المواضيع . و يحد من حرية الصحافة وكل محاولة التضييق على مهنته هو تضييق على الحريات . وهذا القانون الذي يقوم على تجسيد ممارسة الرقابة على الأجهزة الإعلامية جاء في مواد صارمة يخضع للسلطة التنفيذية والقضائية، : (قانون رقم 09-01 مؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 26 يونيو سنة 2001) عندما ترتكب الجريمة المنصوص عليها في المادة 144 مكرر بواسطة نشرية يومية أو أسبوعية أو شهرية أو غيرها، فإن المتابعة الجزائية تتخذ ضد مرتكب الإساءة وضد المسؤولين عن النشرية وعن تحريرها وكذلك ضد النشرية نفسها. في هذه الحالة، يعاقب مرتكبو الجريمة بالحبس من ثلاثة (3) أشهر إلى اثني عشر (12) شهرا وبغرامة من 50.000 دج إلى 250.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط وتعاقب النشرية بغرامة من 500.000 دج إلى 2.500.000 دج. تنص المادة 144 مكرر من قانون العقوبات المؤرخ في 26 جوان 2001، على أنه " يعاقب بالحبس من 3 أشهر إلى 12 شهرا، وبغرامة من 50 ألف إلى 250 ألف دينار، كل من أساء إلى رئيس الجمهورية بعبارات تتضمن الإهانة أو السب أو القذف، سواء كان عن طريق الكتابة أو الرسم، أو التصريح، أو بأية آلية لبث الصوت أو الصورة، أو بأية وسيلة الكترونية أو معلوماتية أو إعلامية أخرى. أما المادة 146 فتتضمن على أنه " تطبق على الإهانة أو السب أو القذف، الموجه بواسطة الوسائل التي حددتها المادتان 144 مكرر و144 مكرر 1 ، ضد البرلمان، أو إحدى غرفتيه، أو ضد المجالس القضائية، أو المحاكم، أو ضد الجيش الوطني الشعبي، أو أية هيئة نظامية أو عمومية. ويعطي للقاضي القوة القانونية لمتابعة الصحفيين حسب التوجهات السياسية والاختيارات الفردية التي تقوم على الاختيار بين السجن والحبس الاحتياطي والغرامة المالية. بحيث يمكن مباشرة الملاحقات القضائية من قبل المدعي العام، دون تقديم شكوى

مسبقة. وفي حالة تكرار المخالفة، سيتم "مضاعفة" عقوبات السجن والغرامات. وبالتالي من خلال العودة إلى نص القانون نستشف أنه جاء بطريقة ضمنية لخلق حرية الصحافة الخاصة وإدخالها في خدمة السلطة القائمة بالابتعاد عن تناول بعض المسائل المرتبطة بالفساد ونقد المسؤولين.

وفي الواقع، لا يمكن الحديث عن الإعلام في ظل هذه الموانع التي تمنع من ضمان إعلام حر ومجتمع ديمقراطي وتشاركي. ومضمون هذه المادة 03 من هذا القانون تتقاطع مع مضمون المادة 2 الواردة من قانون الإعلام 2012 والتي وضعت حدودا لا يمكن الصحفي تجاوزها. وهذا التقييد يتجلى أيضا في المادة 23 في 2020، التي تقول أن حرية التعبير مضمونة للصحفي، لكن في الإطار المحدد والموجه، بحيث يمكن لا يجب الخروج من المرجعية المقيدة في مواد الدستور، وكذلك في هذا القانون العضوي والتشريع والتنظيم المعمول بهما. فلا شك أن بعض المواد الواردة في هذا القانون أيضا، التي تعبر عن بعض المكاسب المحققة، بل والعكس من ذلك، جاء قانون الإعلام الجزائري، ليمنح الصحفيون إمكانية الوصول إلى مصادر المعلومات والاطلاع على الوثائق الصادرة عن الإدارة العامة، لكنه أشار على الكثير من الاستثناءات وهي اليات للضغط على الصحفيين لتجنب أداء ادوارهم والوصول إلى مصادر وحقائق الأحداث والوقائع. ويتجلى ذلك بشكل مباشر في المادة 33، التي تقول أن للصحافي الحق في الوصول إلى مصدر المعلومة، لكن هناك استثناءات قانونية عندما يتعلق الخبر بالمساس بسر الدفاع الوطني كما هو محدد في التشريع الساري المفعول، -بأمن الدولة و/أو السيادة الوطنية و/أو الوحدة الوطنية و/أو الوحدة الترابية: بسرية التحقيق الابتدائي والقضائي -بالمصالح المشروعة للمؤسسات، بحيث يهدد استقرارها، - بالحياة الخاصة للغير وحقوقهم.

5- ضغوطات البيئة المهنية على الصحفيين :

لقد توسعت المضايقات في الممارسة داخل غرف التحرير، حيث يتم تقييد حرية التعبير بفضل التسلسل الهرمي التحريري ومنحه صلاحيات كبيرة داخل مكاتب التحرير، وتجاوز "النظام الخاص المهني الحر". وهكذا، يتعرض الصحفي لضغوط متزايدة على تغيير أفكاره التحريرية". يواجه قيودا مرتبطة بالأحكام التشريعية والقانونية وأيضا بالقيود التنظيمية داخل المؤسسة التنظيمية وهي التي تحد من استقلالية المهنة الصحافية، ومن دور المؤسسات الإعلامية التي تتعرض لتهديدات مالية أو إدارية. وهكذا، فالأمر لا يتعلق فقط، بالضغوطات والرقابة التي أشرنا إليها سابقا كهيمنة الجهات السياسية أو السلطات العامة أو اصحاب المصالح الاقتصادية والمالية. فهناك الكثير من العوامل الأخرى المرتبطة بالتنظيم وطبيعة الملكية، وايدولوجية الخط التحريري والسيطرة الهرمية و أزمة حقوق الصحفيين ووضعهم الاقتصادي،

والمشاكل المرتبطة بظروف العمل، (محمد البقالي، 2018، صفحة 95) كلها تعبر عن عدم استقرار المهنة، وتهديد الديناميكيات المهنية وخصوصيات المهنة. ويمكن التمييز بين عدة أشكال من الرقابة. الرقابة المباشرة هي التي تمارسها إحدى أجهزة السلطة التي يتمثل دورها المعلن في التحكم في محتوى العناوين قبل نشرها. على سبيل المثال، تخضع المنشورات لترخيص حكومي، وتتم مقاضاة الصحف لنشرها معلومات كاذبة مزعومة أو لتقويض أمن الدولة أو للتجسس (انظر الاعتقال الأخير للصحفيين الأتراك الذين نشروا معلومات عن تسليم الأجهزة السرية أسلحة للجهاديين في سوريا)، نحكم عليهم بغرامات لا تطاق، ونغلق وسائل الإعلام، وندمر المطابع المؤقتة أو أجهزة الإرسال الإذاعية والتلفزيونية. ويتعرض الصحفيون للتهديد الجسدي والتهريب والسجن وتقييدهم إلى العدالة والاعتداء والقتل.

ولكن هناك أيضًا أشكال أخرى من الرقابة: إفساد الصحفيين بوعود المال، واحتكار الدولة لوسائل الإعلام المرئية والمسموعة، والقوانين التي تمنع الصحفيين من التعبير عن أي انتقاد. غالبًا ما تضع السلطات آليات لرقابة الاقتصادية والمالية على وسائل الإعلام، وكذلك منشآت الإنتاج الفني وأدوات البث: قطع الكهرباء

وخطوط الهاتف، وحجب تويتر أو فيسبوك أو يوتيوب، ومصادرة أطباق الأقمار الصناعية، والضغط على المعلنين، وما إلى ذلك.

خاتمة:

على الرغم من الأهمية التي تحتلها حرية الصحافة في المجال الاجتماعي والسياسي والديمقراطي وهذا حسب تقديرات الكثير من المهنيين ورجال الفكر والنقاد، فقد قال في هذا الشأن الباحث والمفكر نعوم شومسكي أن الصحافة بطابعها المتنوع ووظائفها ومردوديتها وتأثيرها يمكن النظر إليها "كحارس للديمقراطية" *La presse est le gardien de la démocratie*. لكن هذا لا يعنى أنها كما سلف الذكر، بكونها مطلقة، فالأصل المستقر عليه في الأنظمة القانونية أنه لا يمكن أن تكون هذه الحرية مطلقة بالمعنى الذي يسمح لنا بالحديث عن ضبط المهنة لمنع التجاوزات والبحث عن الحقائق والتداول الحر للمعلومات وليس بمفهوم التقييد أو الضغط على الصحفيين أو الاستخدام المطلق لحرية تهدد حرية الآخرين وحياتهم الخاصة. فلا يمكن بذلك الاستغناء عن التشريعات التي تضبط الممارسة والتي يجب التقييد والالتزام بالقوانين بها رغم المآخذ والانتقادات الكثيرة.

لكن القانون وحده ليس مدخلا لضبط كل وظائف وأنشطة المهنة من الناحية الأخلاقية وضبط كل تفاصيل العمل الصحفي وإكراهاته، لذلك راهن الكثير من الصحفيين والنقابات وحتى الدول على موثيق ومجالس الأخلاقيات المهنية التي تحمي خصوصية المنتج الإعلامي والصحافي ومنح المجال واسعا للحديث عن المسؤولية والمصادقية والتعددية والموضوعية. بمعنى أن الصحفي سيكون محكوما بسلسلة من القواعد المهنية والمبادئ الأخلاقية والسلوكية والامتناع عن التعرض للضغوطات و الاكراهات من المؤسسة أو من الأحزاب السياسية أو رجال المال والايديولوجيا والعمل على تقديم المعلومات للجماهير خارج أي غطاء مهما كانت طبيعته.

الاحالات والمراجع :

1. Mohammad Al-Baqali, The Question of Professionalism and Ideology in Journalism, The Moroccan Case, 1st edition, Qatar, Arab Center for Research and Policy Studies, 2018.
2. Djamel Chabane Chaouche, Ouchen Djamila, Heddouche Yasmina, Professional Practice of journalism in the Digital age, between Current Challenges and excessive Communication , Academy Journal for Social and Human Studies, 12 (1), 2019.
3. Kahina Allouache, Electronic Media Practice in under of Legal Legislation, Survey of a sample of Algerian website journalists, *El-Ryssala Journal for Studies and Researches in Humanities* , 08(01), April 2023
4. Djelti mostafa, zennouhi mohammed The message of the press, its social values, and the extent of the commitment of journalists to its principles A study on a sample of journalists in the western region of Algeria, *El-Ryssala Journal for Studies and Researches in Humanities* , 06(03), April 2023
5. Mondji Al-Khadrawi, An Introduction to the Study of the Media System in Tunisia, Self-Editing and Its Issues, 1st edition, Tunisia, Muhammad Ali Publishing House 2021.
6. Haddouche Yasmina, The audience of sports journalism in Algeria, a field study of a sample of readers of Al-Hadaf newspaper *El-Ryssala Journal for Studies and Researches in Humanities*, 1(4), December 2017.
7. Sabah Yassin, Media Freedom in Collapse, 1st edition, Beirut, Arab Network for Research and Publishing, 2010.
8. Benoit Grevisse, Ethics of journalism, ethical challenges and professional identities, Brussels, de Boeck, 2010,
9. Eleanor Brooks,(2022), Five reasons why free speech is essential in democracy, liberties, consulted on 03-12-2023
<https://www.liberties.eu/fr/stories/why-is-freedom-of-speech-important/44136>
10. Dominique Wolton , to inform is not to communicate, CNRS éditions, Paris, 2009
11. François Borel-Hänni, “The social responsibility of the journalist as the basis of the information production process”, the journal Communiquer, 14 , 2015, consulted on 04/12/2023URL: <http://journals.openedition.org/communiquer/1636>; DOI: <https://doi.org/10.4000/communiquer.1636>.
12. Ignacio Ramonet, The explosion of journalism. From the media of the mass to the mass media, Paris, Gallimard, 2013.
13. . Patrice Flichy, (2008), Internet, a tool for democracy ideas? life ideas, consulted on 11-05-2023 , <https://lavedesidees.fr/Internet-un-outil-de-la-democratie>
14. Serge Halimi, The new watchdogs. Paris, Reasons for Action,(Raisons D'agir),1997.
15. - Ignacio Ramonet(1999), The end of journalism, ACRIMED, consulted on 12-4-2023. https://www.acrimed.org/La-fin-du_journalisme
16. Edwy Plenel - The Value of Information, followed by Combat for a Free Press, Paris, Éditions Don Quichotte, 2018.